

مفتاح جرد كتاب "أخص المختصرات" (2) لفضيلة الشيخ الدكتور/ أحمد بن مسفر العتيبي.

أحمد بن مسفر العتيبي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وعليكم السلام. وعليكم السلام باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين ايها الاخوة الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:00:11
اللهم انا نسألك الثبات في الامر والعزيمة على الرشد ونسألك شكر نعمتك توحشنا عبادتك ونسألك لسانا صادقا وقلبا سليما ونعود بك من شر ما تعلم ونسألك من خير ما تعلم - 00:00:45

ونستغرك مما تعلم انك انت علام الغيوب ايها الاحبة نستأنف الليلة ان شاء الله تعالى المسائل المتعلقة كتابي اخص المختصرات والليلة ان شاء الله تعالى ننتهي من كتاب الطهارة ونشرع في كتاب الصلاة - 00:01:06
الليلة ان شاء الله تعالى نفر من مسائل كتاب الطهارة ونبدا في مسائل كتاب الصلاة. توقفنا عند قول المصنف تطهر ارض ونحوها بازالة عين النجاسة واثرها بالماء الى اخر كلام المصنف - 00:01:39

هذه المسائل هي التي توقفنا عندها اخ يوسف اخ منذر نعم توقفنا هنا يعني ما قبلها ما قبلها تم التعليق على نعم شيخنا قول نعم تفضل. اخ منذر تفضل اقرأ اخ منذر - 00:02:08

بسم الله والصلوة والسلام على رسول الله واله وصحبه ومن والاه اللهم اغفر لشيخنا والسامعين قال المصنف رحمة الله فصل تطهر ارض ونحوها بازالة عين النجاسة واثرها بالماء وبول غلام لم يأكل طعاما بشهوة وقيه - 00:02:33
به بغمبه وغيرهما بسبع غسالات احدهم بتراب ونحوه كلب وختنير فقط مع زوالها ولا يضر بقاء لون او ريح او هما عجزا. وتطول خمرة انقلبت بنفسها خلا ولا دهن مترتب نجاسة وعفي في غير مأيا ومطعمون عن يسييل دم نجس ونحوه. من حيوان طاهر - 00:02:49

نعم احسنت آه ابن بلدان رحمة الله عليه اه يريد ان يقول يريد ان يقول لنا ان النجاسة الحكمية ثلاثة انواع يريد ان يقول ان يقول لنا هنا - 00:03:17

ان النجاسة الحكمية ويقصد بها النجاسة الطارئة على محل ابن طاهر هي ثلاثة انواع الطهارة المخففة او الطهارة المخففة للنجاسة. الطهارة المخففة للنجاسة والنوع الثاني النجاسة المغلظة والنوع الثالث النجاسة المتوسطة - 00:03:45
بالنسبة للطهارة المخففة اللي اه النجاسة اه يريد ان يقول انه يكفي فيها النذر مثل بول الغلام الذي لم يأكل الطعام ومثل نجاسة المذى اذا اصاب الثوب او البدن - 00:04:16

والنوع الثاني النجاسة المغلظة مثل نجاسة الكلب ونجاسة الخنزير فهذه لابد من غسلها معاشر الاحبة لابد من غسلها سبع مرات بشرط ان يكون التراب احد هذه المرات سبع مرات واحداها بالتراب - 00:04:38

لان النص هذا التخريج لان النص جاء بذلك كما سيأتي ان شاء الله. النوع الثالث من انواع النجاسة التي آه هي لبينا المتوسطة وبين المغلظة في صائر النجاسات مثل اه الخارج من السبيلين والدم - 00:05:07
فهذه كيف تطهر كيف تطهر؟ هذه تغسل حتى يزول اثرها يعني اثر النجاسة يعني يزول اللون لون النجاسة او طعمها او ريحها وهذه اما ان تكون يا معاشر الاحبة. اما ان تكون على الارض - 00:05:37

النجاسة تكون على الارض او تكون على غير الارض. فاما ان كانت على الارض هذا يصب عليه الماء في حديث الاعرابي المعروف لما جاء وبال في المسجد ماذا قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:06:03

قال ائتيوني بدلوا فصب على هذا المكان الذي بال فيه الاعرابي في ناحية المسجد صب عليه ماء هذا فيما يتعلق بالنجاسة التي على الارض لان لانه لا يمكن ان نترك هذا - 00:06:30

هذه النجاسة التي وقعت على الارض. انما يكفيانا ماذا ان نصب الماء عليها هنا لا يوجد فرق هنا لا يوجد لان النبي صلى الله عليه وسلم علمنا هذا النبي صلى الله عليه وسلم علمنا هذا - 00:06:59

قال ائتيوني بدلوا ثم صب هذا الدلو على مكان النجاسة. اما القسم الثاني النجاسة على غير الارض هذى مثل اه النجاسة التي تكون في الاناء او النجاسة التي تكون في البدن - 00:07:17

او النجاسة التي تكون على الثوب هذه ماذا نفعل بها هذه لابد من غسلها انتبهوا هذى ليس على الارض هذه لابد من غسلها هذى اما تفرك او تدلك اه حتى تزول النجاسة - 00:07:37

هنا قال المصنف بازالة عين النجاسة تطهر الارض تكلمنا عن هذه ثم قال ونحوها بازالة عين النجاسة. واثرها بالماء. اثرها الذي قلناه قبل قليل انه تفرك او تدلك حتى تزول النجاسة. اما فيما يتعلق - 00:08:02

اه اذا كانت النجاسة لها جرم فانه في هذه الحالة اه تخرج تخرج من آآه هذا البقعة او هذا اه الاناء وتدلك كما بینا قبل قليل. اما بول الغلام - 00:08:30

الذى اشار اليه المصنف وبول غلام لم يأكل طعاما الى اخر الكلام هذه النجاسة المخففة التي ذكرناها قبل قليل قلنا النجاسة الحكمية ثلاثة انواع اما طهارة مخففة اه للنجاسة او نجاسة مغلظة او نجاسة متوسطة - 00:08:53

آآ النجاسة هنا بول الغلام هذه النجاسة التي تخفف اه كيف تخفف طبعا الغلام هنا يقصد به الصبي الصبي هو الطفل الذي لم يأكل الطعام. الطفل الذي لم يأكل الطعام يتغذى باللبن - 00:09:17

واذا اه اذا قاء يعني اخرج ما في جوفه او بال على الفراش او على المكان فان هذا يطهر بان يرش المكان قبل ما يعني هذا الطفل او هذا الغلام - 00:09:44

اذا تقىأ اذا لاحظوا ماذا قال المصنف وبول غلام لم يأكل طعاما وقيؤه يغمره به يعني بالماء. يعني هذا الغلام الصغير اذا تقىأ على الفراش او على المكان فانه يرش بالماء - 00:10:10

اه لقول النبي صلى الله عليه وسلم يغسل من بول الجارية ويرش من طبعا قد يقول بعض الناس لماذا يغسل بول الجارية. الجارية يعني الطفلة والغلام الصبي الصغير او الطفل الصغير - 00:10:35

ما الفرق بين هذا وهذا قالوا ان بولة جارية بول الجارية فيه حرارة. اما بول الصبي اه فانه اه يسير وخفيف وفيه رطوبة يسيرة. هذا هو الفرق ولهذا يدل لك اغسل معنى يغسل يعني يفرك ويدلك - 00:10:56

ويصب عليه الماء. اما الغلام فانه يرش ولهذا قد يقول قائل آآين التخريج الاصولي لهذا الحكم؟ التخريج الاصولي لهذا الحكم معاشر الاحبة اه انه جيء الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:11:23

بغلام هذى اسمها السنة الفعلية. اسمها السنة اذا قيل لك ما التخريج الاصولي والفقهي لغسل بول الغلام تقول السنة الفعلية. يعني النبي صلى الله عليه وسلم باشر هذا الامر بنفسه - 00:11:42

آآ جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم بغلام بال على ثوبه يعني هذا الصبي او هذا الطفل قال النبي صلى الله عليه وسلم فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يؤتى بماء - 00:12:06

فنضجه وعلى دوره لاحظوا ما قال غسله ما معنى نضع؟ يعني رشه كما ورد في السنة القولية ايضا من حديث اخر يغسل من بول الجارية ويرش من بول اما النجاسة المغضبة - 00:12:26

هذه لابد معاشر الاحبة من من سبع غسلات احداها بالتراب مثل اه اعزكم الله بول الكلب او اه لعاب الكلب او او الخنزير للخنزير قد

يقول قائل هذا كيف يأتي الكلب او الخنزير ويبيول او او ينجس المكان. يعني الذين يعملون - [00:12:52](#)
في المزايا او عندهم حظائر في بعض البلاد عندهم حظائر وعندتهم مزارع عندهم اه كلب حراسة وقد يأتيهم خنزير مثلا على حين غفلة وبعضاهم يربى الخنازير يعني يعني ابلي بهذا - [00:13:23](#)

يعني عنده دواب وعنه حمام وعنه كذا. وابلي بهذا سواء يعلم الحكم او لا يعلم الحكم فاننا نقول له هذه من النجاسات المغلوظة تغسلها بسبع احداها بالتراب لقول النبي صلى الله عليه وسلم طبعا هذا الان - [00:13:50](#)
هذا نص وفيه قياس لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا ولع الكلب في انا احدهم فليغسله سبع مرات اولا هن بالتراب. يعني يبدأ بالتراب يبدأ بالتراب ثم بعد ذلك - [00:14:14](#)

يغسل اه الاناء اه طبعا يقاس على الكلب الخنزير آآ ورد في رواية اخرى هن بالتراب ولا ولا حرج في ذلك. اذا بدأ بالتراب او اخر التراب اه لماذا اه يكون التراب احد الامور المطهرة قالوا لان التراب فيه اه مادة - [00:14:31](#)

الله تبارك وتعالى وضع في التراب مادة معقمة ومادة مطهرة اه تطهر وتبعد اثر آآ هذا هذه المادة السامة التي في لعاب الخنزير او لعاب الكلب او في بولهما اه قال هنا اه في اه عند ابن غلبان - [00:15:00](#)

تلاظون قال وغيرهما وغيرهما. قول المصنف يعني غير نجاسة الكلب والخنزير يعني قصد النجاسة المتوسطة بين الخفيفة والمغلوظة انها تغسل سبع غسلات نعم هذا معنى وغيرهما يعني غير الغلام - [00:15:30](#)
اه تكون الغسلات سبع مرات. اه الان ينتقل الى مسألة اخرى او فرع فقهى جديد يقول ولا يضر آآ بقاء لون او ريح او هما عجزا يعني اذا الانسان آآ وقعت على آآ الثوب او على الارض - [00:15:55](#)

وغسله ونظفه لكن بقيت اه بقي لون او بقي رائحة واجتهد في تنظيف المكان او تنظيف الثوب فان هذا لا يضر. لماذا؟ لأن النبي صلى الله عليه وسلم افتى اه احدى الصحابيات - [00:16:18](#)

هذا صحابية صحابية اسمها خولة رضي الله عنها جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم وشككت اليه ان انها بعد ان تنظف مكان النجاسة آآ ان الاثر يبقى ان الاثر يبقى - [00:16:39](#)

اه قالت يا رسول الله اني احيض اه اني احيض فكيف اصنع؟ يعني هي تشتكي الى النبي صلى الله عليه وسلم تقول اه انه ليس لي الا ثوب واحد وانظروا الى فقر الصحابة. انظروا والى فقر - [00:17:02](#)

الصحابية رضي الله عنهم اه تقول يا رسول الله انه ليس لي الا ثوب واحد ليس لي الا ثوب واحد وانا احيض فكيف اصنع قال اذا طهرت فاغسلني اذا طهرت - [00:17:22](#)

ابشري ثم صلي فيه. يعني في الثوب هذا ولا يضرك اثره. لا يضرك اثره. يعني الان يريد النبي صلى الله عليه وسلم بهذه السنة القولية ي يريد ان يؤسس لنا حكما فقهيا - [00:17:38](#)

وهو ان بقاء اللون او بقاء الريح لا يضر بعد الاجتهد في الغسل ثم قال وتطهر خمرة الخمرة معروفة الخمرة يعني الخمر وتطهر حمرة انقلبت انقلبت بنفس العيال. وهذا يسمى العلامة الاستحالة - [00:17:55](#)

يسماها العلماء الاستحالة يعني عندها خبر في انا اما شخص يعني اه ينفع بهذا الخمر للعلاج او لمواد تجميلية او مواد مطهرة او اه الكحول الان الكحول تبع في الصيدليات - [00:18:19](#)

الان يا معاشر الاحبة الكحول هذا يتابع في الصيدليات لاغراض طبية اه اما لدغ الجلود او لتنظيف الجروح او او وفيها اه وهي تشبه الخمر وبعضاهم يصنع منها فيقول اه وتطهر خمرة انقلبت بنفسها خزا - [00:18:42](#)

فالخمر نجسة الخمر هذه نجسة فماذا نصنع هنا ماذا نصنع بها يقول وتطهر خمرة انقلبت بنفسها خلا اذا عندنا خمر يعني مشروع من الخل من الزبيب او من - [00:19:05](#)

العنبر او نحو ذلك فتحولت يعني استحالات بنفسها الى خلف فانها تكون ظاهرة ولا تحتاج الى الى تطهير. طيب اذا كان الخمر هذا يا معاشر الاحبة انسكب على الثوب او انسكب على البدن او على ماذا نفعل - [00:19:34](#)

ماذا نفعل؟ هذا لابد من غسله. هذا لابد من غسله لكن لا يوجد فيه اه التراب كما مر في الامور السابقة يعني الخمر لابد من غسله اذا وقع على الثوب او البدن - 00:19:58

لابد من غسله يعني كما يغسل النجاسات المختلفة وقال وكذا آآآ منها ما هو الدم الاناء او الحافظة اللي يوجد فيها الخمر الدن الحافظة التي يوجد فيها الخمر يظهر معها اذا انقلبت يعني بنفسها واحد وضع آآآ عنده جرة صغيرة - 00:20:20

جرة صغيرة ووضع فيها خمرا وهذا الخمر مأخوذ من العنبر او من الزبيب او من القمح او من الشعير اه ثم بعد مدة انقلب من خمر ورجع الى اصله اخذنا هذا الخمر وسكنناه في حفرة او في او في - 00:20:51

اسقيناه شجرة او طيب ماذا نفعل بالاناء او الحافظة او الجرة؟ يظهر بظهور حكمه حكم السائل الذي كان فيه يعني خلاص الان يغسل مجرد غسل فقط - 00:21:14

ثم قال اجتننا قال لا دهن لا دهن ومتشرب النجاسة اه يعني الدهن هذا المائع اه اذا خالط النجاسة فانه لا يمكن تطهير هذا اه لابد من ازالته يعني اذا كان فيه مثل الشحم - 00:21:37

فانه لابد من آآآ الدهن هذا مستثنى. لابد ان ينظف ويظهر لان الدهن هذا اه لا يتخلص اذا سكنا عليه ماء ما يتخلص. لابد ان اه نضع مادة مطهرة او يوجد مادة اه - 00:22:01

اه كيماوية اه تبعد هذا الشحم او هذا الدهن ومتشرب النجاسة يعني اذا كان متشرب بالنجاسة فهذا لابد من تطهيره طهارة كاملة. ثم بعد ذلك هذى واضحة ان شاء الله. ثم قال وعفي في غير مائع ومطعوم - 00:22:22

يا شيري دم النجس الان يتكلم عن ما يعنى من النجاسة ما هي الامور التي يعنى عنها عن النجاسة. لا يعني لا تحتاج الى غسل ولا الى تراب والى الى تطهير ووالى اخره. الان - 00:22:46

تكلم عنها اه يعني من باب المسامحة يتكلم عنها يعني ان هذه من باب العفو والمسامحة ذكرها المصنف ذكر قال اه مثل يسير الدم من الحيوان الظاهر يعني هذا الدم الذي يكون في الكبدة - 00:23:06

او يكون في اللحم وهو يسير ليس كثيرا هذا الذي يكون في الكبدة او يكون في يسير اللحم من حيوان ظاهر هذا يتسامح فيه بشرط ان لا يكون في ماء يعني - 00:23:28

المصنف بشرط الا يكون في ماء علم لماذا لا يكون في؟ لانه سينتشر سينتجر ويصبح الدم الذي كان صغير يعني اه طوله ثلاثة سانتي او خمسة سانتي يصبح الان مساحته - 00:23:46

حوالى ثلاثين سنتي هذا معنى في غير بائع المائع هذا يوسع يوسع الدم فيكون آآآ كثيرا او مطعوم اختلطت فيه نجاسة اه فان هذا اه لا يستعمل يعني وقع عندنا - 00:24:06

وقع عندنا اه دومون آآآ ثم اختلط ب الطعام اختلط ب الطعام فان هذا اه يخرج او يزال يخرج او يزار اه منه هذا الدم الذي علق به وكذلك الماء اذا اختلط - 00:24:33

اه نجاسة فانه يترك او ينظف اه حتى يمكن اه استعماله اذا كان طعاما او نحو ذلك ثم قال لا يعني هذا استثناء وتلاحظون الفقهاء يستعملون مثل هذه العبارات يعني يأتي لك - 00:24:57

عبارة مثبتة ثم عبارة منافية ثم عبارة فيها استثناء حتى يجعل الطالب آآآ يركز وآآآ يكون شديد الانتباه لا دم سبيل الا من حيض يعني ده مش سبيل هذا الذي يخرج من القبر والدبر - 00:25:17

هذا لا يعنى عنه. هذا لا يعنى عنه لابد من الطهارة كما مر معنا اما اذا كان يسير اذا كان يسير يعني قليل جدا جدا هذا معفو عنه. اما الدم الكثير - 00:25:41

من القبر او الدبر فهذا هذا لا يعنى عنه وهذا موضع اشكال عند المصنف لانه اه لم يوجد هذه العبارة فليته وضحها لانه قال دم سبيل واطلق. قال دم سبيل - 00:26:05

دم سبيل واطلق لكن لو قال دم دم سبيل يسير فان هذا يدخل في العفو. اما اذا كان كثيرا فاشل فانه لا يدخل في العفو وما لا نفس آآآ

وعلم وبraigith اه وبعوض اه هذه ظاهرة الان يعطى على الاحكام السابقة يعني الميادة التي ليس فيها دم الميادة التي ليس فيها دم هذه اه يسمى العلامة ما لا نفس له سائلة. يعني لا يسأله منها دم - 00:26:42

فان هذه اذا ماتت في الماء فان الماء لا ينبع اه نجسا يعني الدواب بالحشرات الصغيرة اذا وقعت في الماء ولم يخرج منها دم فان الماء والاناء يكون ظاهرا - 00:27:08

اما اذا وقعت في الاناء وخرج منه دم فانه يكون نجسا وينبع الاناء. مثل ماذا؟ مثل الفارة ومثل اه الطيور الحمام او العصافير ونجست هذا المكان وقعت فيه وخرج منها دم - 00:27:27

اه دم كثير فانها تنجس هذا الاناء وهذا الماء قال وعلم وبraigith هذا عطف على السابق. وعلم وبraigith وباعوك يعني هذى كلها ظاهرة هذه هي معاشر الاحبة البعض والبراغيث مثل الناموس والعلم - 00:27:50

والحشرات الصغيرة جدا وليس لها دم هذه اذا سقطت فانها تكون ظاهرا ولا تجب طهارة الاناء الذي وقعت فيه لما تكلم هنا قال آآ ونماع مسکر ونماع مسکر الان يريد ان يتكلم عن ماذا - 00:28:16

عن آآ السوائل وعن الاشياء التي تكون في نفس الحكم يعني يتكلم اولا عن نجاسة الاشياء الممسكدة قال ونماع مسکر يعني ما حكمه هذا معطوف على ماذا قال وما لا نفس له سائلة وعلم وبraigith وبعوض ونجوها. ظاهرة مطلقا - 00:28:42

ثم قال هذه جملة اه جديدة ونماع مسکر وما لا يؤكل من طير وبهائم مما فوق خلقة ثم قال انها جيسة اخر الكلام. يعني الان يتكلم عن الاشياء التي - 00:29:12

تكون نجسة قال ونماع مسکر. الماء الممسك يعني اي سائل يؤدي الى السكر الخمر الكحول اه من صنع زببابا واضاف اليه ماء ووضعه في حفرة او وضعه في في صندوق - 00:29:33

اه بقى عنده اسبوع او اسابيعين حتى اصبح خمرا واشتد غليانه فان هذا يكون مسکرا. هذا يكون ندي سبعا وتلاحظون الان المصنف كأنه يربط الطالب بالجمل السابقة التي قبل قليل. يعني يذكره بها. لكن يغير الاسلوب - 00:29:55

لانه اشار اليها قبل قليل لكن هو الان يأتي لها باسلوب جديد اه ثم قال اه ما لا يؤكل لحمه وما لا يؤكل من طير يعني لحمه يعني ما لا يؤكل من طير - 00:30:15

وبهائم مما فوق الهر خلقة يعني هذا يكون نجسا اذا كان فوق الهر يعني حجمه فوق الهر اه مثل اعظم الله مثل الفيل مثل آآ الحمار مثل الخنزير مثل اه الكلب - 00:30:35

هذه كلها نجسة وسؤرها نجس اه اللي ذكر وصفا لها قال ما لا يؤكل يعني هذا لا يؤكل هذا. هذا لا يؤكل يعني الفيل لا يؤكل. البغل لا يؤكل. الخنزير - 00:31:06

عند المسلمين لا يؤكل. الكلب عند المسلمين لا يؤكل الحمار الاهلي عند المسلمين لا يؤكل الحمار الوحشي يؤكل قال ثورها نجس لانه تكلم عن المائعة قبل قليل. اما يعني الذي فوق الهرة - 00:31:29

يعني بحجم الهرة القطة اه فهذا يكون سؤرها مثل ماذا؟ مثل الهرة آآ ما يكون في آآ حكمها مما يكون في البيوت او حول البيوت اه ما دليلها؟ دليلها السنة القولية - 00:31:56

هذا وردت في في حديث قتادة اه ان النبي قال في الهرة انها ليست برجس انها من الطوافين عليكم الطوافات. ثم قال ونبل ومني من غير ادم الان يتكلم عن ماذا - 00:32:20

ما لا يؤكل لحمه للبن والمني من غير الادمي. انتبهوا للبن والمني من غير الادمي اللين والمني من غير الادمي هذا نجس كله اللين والمني من غير الادمي مما لا يؤكل لحمه - 00:32:44

هذا نجس وكذلك روضه قال ولبن ومني من غير ادمي وبول وروث ومن غير مأكل اللحم النجسة. واضحة هذى آآ اما الادمي الادمي هذا منه مني الادمي هذا ظاهر اه والدليل على طهارته - 00:33:13

السنة الفعلية هذا التخريج الاصولي الدليل على طهارة آآ المني للادمي اه السنة الفعلية اه ل الحديث اه عائشة رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم يصيبه المني او يصيب ثوبه فيفركه يابسا ويصلب فيه - [00:33:42](#)

اه اما ما يؤكل لحمه الان لاحظوا انه ينوع العبارات حتى الطالب يركز معهم قال ما يؤكل لحمه يعني مثل الضأن مثل الغنم مثل الابل اه مثل الدجاج - [00:34:06](#)

ما يؤكل لحمه وهذا آآ حكم اه ما حكم الروث هو هذا فضلاه طاهرة فضلاه طاهرة ولهذا النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوا في مرابط في براغ الغنم ويقاس عليها مثلها. اما الابل هذى مستثنى - [00:34:28](#)

مستثنى لحديث اخر اه فهذه مقوله اللحم هذه تكون الطاهرة لان آآ تعلمون قصة آآ الذين قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم وكانوا يشتكون من المرض ومن الجوع ومن - [00:34:55](#)

سوء الفاقه النبي صلى الله عليه وسلم قال اذهبوا الى الراعي فلان وسمى لهم راعيا قال اذهبوا الى الراعي فلان واطلبوا منه ان اه يعطيكم من اه من البانها ومن - [00:35:17](#)

اه وذهبوا وقتلوا الراعي الراعي بعد ان شربوا اه رجعت اليهم يعني العافية والصحة قتلوا الراعي. وهذا الحديث مشهور معروف وله قصة معروفة في كتب الحديث اسمها حديث العرانيين فهذا يدل على ماذا؟ على ان ابوالابل طاهرة - [00:35:40](#)

والا كيف ان كيف النبي سلم يقول اذهبوا آآ وآآ اشربوا من ابوالها البانها هذا دليل على ان ابوالابل طاهرة والنبي صلى الله عليه وسلم كما تعلمون لا يأمر - [00:36:09](#)

بشرب النجاسة طيب الان يتكلم عن مسألة يعني فرع فقيه له علاقة اللي هو طين الشوارع طين الشوارع وهذا يحتاجه اهل القرى والذين يسكنون في البوادي والطرق غير معبدة الارض غير مزفلة - [00:36:23](#)

اه او غير غير اه غير مستوية واه آآ يبقى فيها الماء اسابيع او شهور وليس لها تصريف ذكر هنا المسألة هنا المصنف قال يعفى عن يسيري طين شارع عرفا يعني هذه المرأة اللي تمشي وعبائتها - [00:36:45](#)

عبائتها آآ تلامس طين الشارع او الماء الذي في الشارع وكذلك الرجل اذا كان مثلا يلبس عباءة في الشتاء عن البرد وهذه العباءة تنزل قليلا وتلامس الارض او الطين فما الحكم هنا - [00:37:10](#)

هذا الاصل انه طاهر. ولهذا قال يعفى هذا طاهر الا اذا تحقق ان هذا المكان نجس فانه يجب عليه ان ان يغسل هذا وكذلك المرأة تغسل هذه العباءة والرجل مثلها اما الاصل الطهارة - [00:37:33](#)

اذا تيقن ان المكان ليس فيه نجاسة ما هي الحكمة؟ قال يرجع الى العرف يرجع الى العرف لان العرس اقتضى ان هذا المكان طول الوقت المياه تمشي وتجري فلا بد ان يكون لان الشمس ايضا تطاير - [00:37:55](#)

الشمس يا معاشر الاحبة تعلمون ان الشمس تطلع وتظهر اذا طلعت الشمس صباحا فانها بعد آآ دقائق او بعد مدة يسيرة اه تكون اشعاعاتها على الارض كلها وتظهر الواقع الاشياء التي على الارض - [00:38:16](#)

ثم بعد ذلك انتقل المصنف يوم عاشر الاحبة الى آآ مسائل الحي مسائل الحيض وهذا الباب الذي كان يقول فيه الامام احمد انه اصعب مسائل الفقه ليس معناها ان الامام احمد لا يعرف مسائل الحيض لا - [00:38:44](#)

يقصد انها تلتبس تلتبس على الرجل لان الرجل لا يستطيع ان اه يفتقى في هذه المسائل الا اذا كان آآ يعني آآ متصلة بزوجة ويفيد منها فوائد او او قريبة له - [00:39:05](#)

يعنى من محارمه لان الرجل لا يعرف مثل هذه المسائل. ولهذا كان الامام احمد رحمة الله عليه يقول ان باب الحيض من اصعب المسائل بعض الناس او بعض الطلبة يظنون ان الامام احمد لا لا يبقى باب الحيض - [00:39:30](#)

او ان صعب عليه باب الحيض لا ليس هذا المراد. المراد انه تلتبس عليه المسائل لان هذه المسائل متعلقة بالنساء وليس متعلقة بالرجال. فيكون الفتوى فيها صعوبة نوعا ما - [00:39:47](#)

هو تكلم قال لا حيظ مع حمل طبعا هو قال اه باب الحيض او فصل في الحيض الحيض هذا من اين يخرج يخرج من رحم المرأة في

اوقات يعني ليست مستمرة انما اوقات محددة تعرفها النساء - 00:40:05

ولهذا قالوا العادة لماذا العادة؟ لأنها اعتادت على هذا الأمر قالوا العادة اعتادت على خروج هذا الدم او الحيض في الوقت الفلاني. خلاص اصبح عادة الان هو اه يعني الحكمة منه من هذا الحيض - 00:40:29

قد يقول بعض الناس لماذا المرأة تحيض او الفتاة اذا وصلت تسع سنوات تحيط لأن الله تبارك وتعالى اوجده لتغذية لتنفس الجنين يعني يكون الرحم متاهياً اذا وصلت اليه نطفة الرجل - 00:40:54

ثم اراد الله ان بعد ذلك تكون علقة ثم تستوي بعد مئة وعشرين يوماً يبدأ الان يتغذى هذا الجنين من هذا الدم لاحظوا يتغذى الجنين من هذا الدم يعني الحكمة منه تغذية الحمل - 00:41:21

آآ يأتي عن طريق السرة يأتيه عن طريق السرة ولهذا الحامل لا تحيط. الحامل كيف عرفنا ان هذا ان هذا الحيض علته وتغذية الحمل القياس الاقتراني. القياس الاقتراني اذا لم تحض الحامل - 00:41:43

فان الحبيب غذاء لهذا الجنين. هذه يسمى العلماء القياس الاقتراني القياس الاقتراني. اذا لم تحض الحامل فان الحبيب او دم الحبيب يعني يعني من خالله يعني من خالله يكون تغذية - 00:42:10

الجنين الجنين يتغذى في بطن امه عن طريق هذا الدم اه ثم اه يوم معاشر الاحبة اه اه اذا اذا اه كيف اه تعرف البنت او اه المرأة انها - 00:42:35

كيف تعرف المرأة انها قد حملت كيف تعرف لو لو نزيد الاخوة يشاركون المعاشر الاخوة افتح لنا يا اخ منذر الذين الاخوة الذين اه اه يعني اه لعلهم آآ يخرجون لنا المسألة هذى - 00:43:06

اه كيف تعرف المرأة آآ انها آآ حملت الشباب الذين الشباب الذين عندهم تخريج لهذه المسألة كيف تعرف المرأة انها حملت يا معاشر الاحبة تفضل يا ابو عبد الله ابو عبد الله تفضل. عليكم السلام - 00:43:31

آآ بانقطاع آآ الدورة الشهرية عن المرأة الله يفتح عليك فتح الله عليك. اذا انقطع الحبيب وهي متزوجة فمعناه انها حملت اذا انقطع الحبيب يعني هي معتادة كل كل خمستاشر يوم - 00:44:01

اه انها تحبيب لمدة ست ايام او سبع ايام. وفجأة انقطع عنه الحبيب خلاص تبدأ الان استعدوا لهذا الحمل وتراجع الطبيبة وتتأكد شكر الله لك تتأكد انه آآ حدث الحمل - 00:44:19

اه طيب اه بعد ان تلد اه اين يذهب هذا الدم؟ الذي هو كان دمه حبيب اين يذهب هذا الدم يا معاشر الاحبة؟ يذهب هذا الدم اه الى يتحول بقدرة الله - 00:44:38

تفضل يا اخ عبد الرحيم في احد الاخوة رفع يده للمشاركة تفضل شيخنا الى الى حليب يعني يتغذى عليه الرضيع بعد آآ ولادته. لذلك الغالب آآ ان المرضع حفظكم الله. احسنت احسنت فتح الله عليك وشكراً الله لك. نعم اذا ولدت هذه المرأة - 00:44:57

اه هذا الدم اه يتحول الى لبن عن طريق الثديين يتحول الى لبن عن طريق وهذه من من لطف الله ومن تقديره ومن آآ من دلائل آآ ربوبته في خلقه لاحظوا ان هذا الدم يتحول الى لبن - 00:45:33

ولهذا كيف تربيع هذه المرأة طفلها اه عن طريق هذا اللبن الذي اه اكرمه الله تعالى به ولهذا المرضع نادر ان المرضع تحية يندر هذا نادر جداً التي آآ طفلها - 00:45:58

آآ او مولودها يندر. يعني قد يوجد في في المليون او نصف المليون حالة او حالتين وهذا قد يكون لظروف مرضية او صحية الان قال لا حبيب حمل تكلمنا عنه قبل قليل - 00:46:23

اه ولا بعد الخمسين ما معنى بعد الخمسين؟ يعني اذا بلغت آآ المرأة خمسين سنة هذه تسمى تسمى ماذا تسمى اليائسة يعني خبص هذى يقول خلص انا لا استطيع الان ان احمل - 00:46:40

فهذه تسمى اليائسة او الآئسة اليائسة يعني اذا يائسة يسمى العلماء الآئسة الآيس بالمد هكذا اليائسة وبعضاً يطلق بالياء يائسة كلها صحيحة اه فاذا بلغت خمسين أصبحت ايسة. يعني يائسة - 00:47:02

لا حيض قبل تسع سنين يعني اذا اذا عمرها ثمان سنوات هذا يندر انها تحيض يندر الحيض يكون في العاشرة وفي في التاسعة ونحو ذلك وينتهي الحيض عند الخمسين اه ثم قال بيداً الان يفصل الان ذكر لك - 00:47:29

ذكر لك الخلاصة المدة وخلاصة العمر بل اقله يوم وليلة اقله يوم وليلة هذي سبحان الله العظيم اه هذه المسألة وقعت في زمان علي رضي الله عنه وقعت في زمان علي رضي الله عنه ان امرأة - 00:47:57

اه تطلقت من زوجها وجاءت الى امير المؤمنين علي رضي الله عنه بعد طلاقها بشهر وقالت يا رسول الله وقالت يا امير المؤمنين ائذن لي بالزواج اه ائذن لي بالزواج - 00:48:27

اه فاني قد اه خرجت من العدة استغرب وتعجب علي رضي الله عنه انها خرجت من العدة وهي تطلقت قبل كم تطلقت قبل شهر علي رضي الله تعالى عنه اه كأنه وقع في قلبه شيء - 00:48:46

وعلي رضي الله معروف عنه انه من افكه الصحابة لكن اه كان عنده قضاة كان عنده قضاة اه يستشيرهم ويرجع اليهم في مثل هذه الامور المعضلة وكما تعلمون هذه الامور خاصة بالنساء - 00:49:12

استشار من؟ علي رضي الله عنه استشار شريح القاضي وشريح يا معاشر الاحبة هذا صحابي شريح هذا صحابي معروف الفقه والعلم بالقضاء وبرجاحة العقل وعنه علم وعنه آذكاء وفراسة - 00:49:34

المعروف ان ان المرأة اذا طلقت ينبغي ان آذن تبقى آذن ثلاثة حيضات تم بعد ذلك يحل لها الزواج اذا ارادت الزواج فلما عرض علي رضي الله عنه هذه الواقعة على شريح - 00:50:01

قال يا امير المؤمنين عليها ان تأتي ببينة عليها يعني المرأة هذي عليها ان تأتي ببينة من اهلها يعني واحد من امها واختها او او قريبة لها يعني تشهد لها بینة - 00:50:25

تشهد لها جاءت هذه المرأة جاءت هذه المرأة ببينة ما هي هذه البينة ببيانها انها حاضت في هذا الشهر يعني حافظت وطهرت. ثم حافظت وطهرت. ثم حافظت وطهرت في ثلاثة يوما - 00:50:49

خلاص انتهت العدة الان. حلو لها الزواج الان يحل له الزواج لاحظوا في في اقل من ثلاثة يوم هاظا الثالث مرات لان بعض النساء بعض النساء تبقى في آذن الحيض الواحدة خمسة اشهر يوم. وبعض النساء عشر ايام - 00:51:21

وبعضاً اقل ولهاذا قال اقله يوم وليلة اقله يوم وليلة قال واكثره خمسة عشر يعني اكثر مدة الحيض خمسة عشر يوما وقال وغالبه ست او سبع غالبه يعني اكثر النساء اما ست ايام او سبع ايام - 00:51:44

واقل طهر آذن بين حيضتين ثلاثة عشر. كما ذكرنا قبل قليل يعني اه اقل شيء آذن بين حيضتين ثلاثة عشر. يعني تطهر ثم تحيض تبقى ثلاثة عشر يوما او نحوها ثم تحيض - 00:52:13

اه ولا حد لاكثره. يقول ابن بلبان ولا حد لاكثره يعني آذن متى تكون طاهرة ثم تحيط؟ هذا لا حد له. بعض النساء تبقى شهر كامل طاهرة ثم تحيد ومن النساء من لا يقع عليها الحيض اصلا - 00:52:38

وبعض النساء تبقى ستة اشهر ما تحيض وهذا نادر والنادر لا حكم له يعني بعض النساء تبقى ثلاثة اشهر او ستة اشهر لا يقع عليها الحيض لكن هذا نادر ولهاذا قال ولا حد لاكثره. يعني انها تبقى طاهرة - 00:53:02

ربما سنة كاملة او ستة اشهر او خمسة اشهر لا حد له. لا يوجد حد له لان هذه امور هذي امور تعود الى الطبيعة وجهلت المرأة ثم قال وحرم عليها يعني المرأة - 00:53:23

اذا وقع عليها الحيض حرم عليها الصلاة والصوم ويلزمها آذن يلزمها القضاء هذه الان يشرع المصنف ابن بلبان اقرأ يا اخ منذر. تفضل اقرأ ويحرم عليها او يحرم عليها تفضل - 00:53:39

قال المصنف رحمة الله وحرموا عليها فعل صلاة وصوم ويلزمها قضاوه ويجب بوطنهما في الفرج دينارا او نصفه كفارة وتباح مباشرة فيما دونه الان الان يعني هذه المرأة التي وقع عليها الحيض - 00:54:06

آذن يحرم عليها ان تصلي او ان تصوم اه لا تصلي وقت الحيض ولا تقضى ايضا يعني هي طهرت الان وقد حاضت اه سبعة ايام او

عشرة ايام وطهرت الان. هل تقضي - 00:54:30

لا يلزمها لا اداء ولا قضاء لا يلزمها اداء ولا قضاء لان هذا فيه مشقة. هذا فيه مشقة وحرم عليها صوم يعني هي الان بداية رمضان او
بداية اه عاشوراء او بداية يوم عرفة - 00:54:49

في اول اول بعد الفجر وقع عليها الحيض وتريد ان تصوم. قال هنا حرم عليها. ما معنى حرم عليها حرم علىها. طبعا بالنسبة للفريضة
تقضي. اما النافلة لا تقضي يحرم عليه الصوم ويلزمها قضاوه. كما قال المصلي - 00:55:12

كما قال المصنف يحرم علاء طيب قال يحرم على زوجها وطوها يحرم على زوجها. هذه مسألة الجماع او المعاشرة الزوجية بين
الزوج وزوجته يعني لا يجوز للزوج ان يطأ زوجته - 00:55:36

اه فان وطأ فان وطئها في الفرج فعليه دينار او نصفه كفارة اه طبعا هو قد يقول بعض لاحظوا انه قال اه يطأوها في
الفرج قد يطأ الرجل زوجته في غير فرجها - 00:55:56

هذا لا كفارة لي. هذا لا كفارة عليه لانه يجوز للرجل ان يستمتع بزوجته ما عدا في موضع الفرج فانه لا يحل له اذا كانت حائضا اما
يريد ان يطأ في - 00:56:24

اه الفرج وهي حائط هذا عليه ماذا عليه كفارة. تبهوا لهذه النقطة لان بعض الشباب لا يعرفونها اه فيجوز له ان يستمتع بزوجته في
غير في غير اه الفرج طيب اه ثم بعد ذلك - 00:56:45

قال اه دينار عليه دينار اه او نصفه كفارة طبعا اولا قبل ان يخرج دينار او مئة ريال او خمسين ريال حسب العملة التي في بلده عليه
اولا ان يتوب ويندم لانه - 00:57:10

اه الله لانه خالف النص القرآني هو خالف النص الان قال واعتزلوا النساء في المحيض تعزل النساء في المحيض هذا معتزل
النساء هذا. هذا وقع للنساء فهنا عليه اولا الندم والتوبة. عليه الندم والتوبة - 00:57:33

تم بعد ذلك يتصدق اه خمسين ريالا مئة ريال اه ثم بعد ذلك آآآ يبقى على حاله حتى تطهر هذه الزوجة. ثم قال الان يتكلم
عن انواع آآ النساء في فيما يتعلق بالحivist - 00:58:01

قال والمبدأ المبتدأ يعني التي بدأت المبتدأة تجلس اقله يعني اه وحدة يوم وليلة ووحدة حيضها خمسة عشر يوم فهذه تجلس اه
اقل شيء اقله يعني ست ايام سبع ايام. حتى لماذا؟ حتى تتأكد انها طهرت - 00:58:27

لكن اذا لم يكن لها عادة لانها مبتدأة ما تعرف هذى ويعني بنت عمرها عشر سنوات واليوم وقع عليها الحيض طيب هذى هي ايش
نقول لها؟ نقول لها نقول لها - 00:59:00

اه امكتي الان سبع ايام هي ما تعرف حيضهاكم؟ سبع ايام ولا ولا يومين ولا هذه التي لم يسبق ان اتها الحيض هذه آآ عليها اه
تأخذ بماذا؟ بالاحوط - 00:59:18

تأخذ اقل شيء يوم وليلة. اقل شيء سأخذ يوما وليلة حتى يمر عليها ثلاث حيضات لماذا حتى يمر على ثلاث حيضات؟ حتى ينتظم
الحيض وتعرف عادتها معرفة صحيحة هذه يعني استقرت عادتها الان - 00:59:43

الحيض الاول ثم الحيض الثاني ثم الحيض الثالث ثم تبدأ الان تقول انا طهرت في المدة الفلانية وبعد ذلك تبني عليها على الوقت
الذى استقرت عادتها عليها اما تتنقل مرة يومين ومرة اربع ايام ومرة اسبوعين - 01:00:04

اه هذا فيه مشقة هذا فيه مشقة او وبعض العلماء يعني هذا في المذهب يقول انها تجلس ما دام الحيض عليها. هذا قول في المذهب
حتى خمسة عشر يوم هذا قول في المذهب - 01:00:28

هذا قول في المذهب. يعني قصدهم من باب الاحتياط. من باب الاحتياط وبعد خمسة عشر يوم تغتسل لكن المصنف لما قال
تجلس اقله يعني اقل يوم وليلة وبعدين تغتسل يعني يقصد ان هذا اقل اقل الحيض ثم بعد ذلك - 01:00:44

اذا رأت الطهارة فانها تغتسل اذا لم ترى الطهارة فانها لا تغتسل ثم قال وان اىست او اىست وان اىست قبله يعني بلغت سن اليأس
وانقطع حيضها لم يتكرر يعني لها عادة - 01:01:06

ففي هذه الحالة فانه لا يكون لها لان الان لن يأتيها الحيض يعني آآ بلغت الخمسين ويؤسست ولم يعد اليها الدم لان ينتهي وقت الاحتياط وووقت اه ان يكون لها عادة. هذا معنا وان ایست قبله - [01:01:30](#)

او لم يعد يعني الدم فلا ما تتربيص ولا تنتظر وان جاءها ان جاءها بعد خمسة عشر يوم هذا يكون استحاضة ولا يكون حيظا اذا اذا استمر معها الدم بعد اسبوعين فهذا يكون ماذ؟ استحاضة - [01:01:55](#)

ولا يكون حيضا فهذا الان تتوضأ وتصلي تجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء لان هذا حكمه حكم ماذ حكم سلس من به سلس البول يعني هذه المرأة اذا جلست خمسة عشر يوم وهي حائض - [01:02:17](#)

فبعد ذلك نعرف ان هذا الدم الذي يأتي بعد الخمسة عشر يوم انه لا يكون دم حيض انما هو دم استحاضة فهذا تفترسل وتجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء قال وجلس المتميّز - [01:02:36](#)

مجلس المتميّز ان كان وصلح في الشهر الثاني اي اذا جاوز الدم خمسة عشر يوما يعني يعني هذه الان قال وان جاوزه فمستحاضة. تكلمنا عنها تجلس المتميّز يعني خمسة عشر يوم - [01:02:58](#)

وصلح في الشهر الثاني صلح في الشهر الثاني يعني انها تجاوزت الخمسة عشر يوما ببدأ الان شهر جديد. ببدأ شهر جديد واستمر مع هالدم هذا. استمر معها الدم قال اذا كانت - [01:03:21](#)

يعني هذا الان توضّيحا اذا كان آآ وهذه المرأة تعرف عادتها قبل آآ ان تصاب بهذا المرض او هذا النزيف فانها ترجع الى عادتها. يعني عادتها سبع ايام وتطهر ترجع الى عادتها - [01:03:40](#)

وما زاد فانها كما قلنا قبل قليل تفترسل ويكون ذلك استحاضة وليس حيضا اما امراة تقول انا لا اعرف عادتي لكن او نسيت عادتي بعض النساء تقول انا نسيت عادتي لان - [01:04:04](#)

التبست عليها مرت اه كحيض اسبوع مرة تعبيض اه خمسة ايام تقول انا نسيت عادتي هذه تنظر في لون الدم هذه تنظر في لون الدم اه وهذا هو اه يسمونه هذا اه التميّز الذي - [01:04:25](#)

يميز الحكم هنا فاذا رأى مثلا اذا رأى ان لون الدم اسود رأى ان لون الدم اسود فهذا ليس استحاضة هذا دم ماذ هذا دم حيض اه اذا رأى ان الدم - [01:04:48](#)

اذا رأى ان الدم ليس اسودا احمر او فاتح او كذا او فانه المؤمن انه ليس اسودا فان هذا استحاضة يعني مريضة فيها نزيف فيها نزيف طيب لو رأى دما اسودا - [01:05:19](#)

لو قالت لها هذا الدم الذي يخرج هذا دم اسود نقول انت الان باقية في الحيض. انت ما طهرت الى الان انت لم تطهرين الان حتى يذهب هذا السواد اذا ذهب هذا السواد وخف لونه - [01:05:39](#)

فان وطهرت فان الان فانك الان قد بلغت اه الطهر يعني الان آآ يعرف الحيض آآ ان آآ بعض النساء تقول انا ما استطيع ان احكم على اللون ان احكم على اللون او انها نظرها ضعيف - [01:05:57](#)

هذه مسألة مهمة يعني البنات والزوجات لابد ان يعرفونها اه ان يعرفنها تقول مثلا انا والله نظري ضعيف او البس نظارة اه او انا كفيفة طيب ماذا اصنع انا في هذه الحالة - [01:06:22](#)

ماذا اصنع؟ نقول الان آآ يكون التميّز عن طريق الرائحة عن طريق الرائحة رائحة الدم اه فاذا كانت له رائحة يعني غير غير محبيه فهذا يكون ماذا يكون دما دم حيض - [01:06:44](#)

يكون له رائحة غير طيبة هذا يكون آآ يكون دم حيض فاذا انقطعت الرائحة هذى فانها قد طهرت هذا آآ بعض طبعا العلماء يقول ان يكون غليظا او تخينا هذا آآ هذا دليل على انه - [01:07:09](#)

انه آآ دم انه دم حيض. اما اذا كان دم لطيف او خفيف او رقيق فهذا هذا دم واستحاضة وعلى كل حال النساء يعرفن هذه الامور اكثر من غيرهن طيب اذا اذا لم يكن مثلا لها عادة ولا تميّز تقول انا لا استطيع اميّز وليس لي - [01:07:35](#)

اه وهي كما ذكرت انا قبل قليل هذه تقول تبقى المرأة تبقى ستة ايام او سبعة ايام من كل شهر يعني تتربيص هذه المدة لان

السنة القولية جاءت بهذا الحكم السنة القولية - 01:08:04

اـهـ هـذـاـ تـخـرـيـجـ اـصـوـلـيـ لـهـذـاـ الفـرـعـ الفـقـهـيـ يـاـ مـعـاـشـرـ الـاحـبـةـ هـذـاـ تـخـرـيـجـ اـصـوـلـيـ لـهـذـاـ الفـرـعـ الفـقـهـيـ هـذـاـ الفـرـعـ الفـقـهـيـ تـقـوـلـ المـرـأـةـ اـنـاـ لـاـ اـعـرـفـ عـادـتـيـ فـيـ الـحـيـضـ وـلـاـ اـعـرـفـ اـمـيـزـ 01:08:29

اوـ نـظـرـيـ ضـعـيـفـ مـاـذـاـ اـفـعـلـ ؟ـ اـحـسـبـيـ الـاـنـ اـحـسـبـيـ سـبـعـةـ اـيـامـ وـبـعـدـ ذـلـكـ اـغـتـسـلـيـ هـذـاـ هـوـ الـحـلـ النـبـوـيـ فـيـ السـنـةـ القـوـلـيـةـ لـقـوـلـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـيـ عـلـمـ اللـهـ سـتـةـ اـيـامـ اوـ سـبـعـةـ اـيـامـ 01:08:48

هـذـيـ اـسـمـهـ السـنـةـ القـوـلـيـةـ هـذـاـ تـخـرـيـجـ اـصـوـلـيـ ؟ـ ثـمـ قـالـ المـصـنـفـ آـهـ اـهـ قـالـ هـنـاـ اـهـ اـلـاـ اـقـلـ الـحـيـضـ حـتـىـ تـتـكـرـرـ هـذـاـ بـيـنـتـهـ اـنـاـ قـبـلـ قـلـيلـ وـذـكـرـتـ الـحـكـمـ فـيـهـ اـنـاـ اـذـاـ كـانـ لـهـ اـعـادـتـ فـانـهـ تـرـجـعـ اـلـىـ عـادـتـهـ وـمـاـ زـادـ كـمـاـ وـضـحـنـاـ قـبـلـ قـلـيلـ يـاـ مـعـاـشـرـ الـاحـبـةـ فـانـهـ يـكـوـنـ دـمـ دـمـ 01:09:13

هـذـاـ ثـمـ قـالـ المـصـنـفـ هـذـاـ اـهـ يـلـزـمـهـاـ يـعـنـيـ بـعـدـ اـنـ يـنـتـهـيـ هـذـاـ دـمـ دـمـ مـنـهـ اـذـاـ اـرـادـتـ اـنـ تـطـهـرـ نـفـسـهـاـ قـالـ يـلـزـمـهـاـ اـهـ غـسـلـوـ الـمـحـلـ وـعـصـبـهـ يـعـنـيـ هـذـيـ التـيـ وـقـعـ عـلـيـهـ بـعـدـ خـمـسـطـعـشـرـ يـوـمـ 01:09:42

دـمـ عـرـفـتـ بـيـقـيـنـ اـنـهـ لـيـسـ دـمـ حـيـضـ عـرـفـتـ بـيـقـيـنـ كـمـاـ قـلـنـاـ فـيـ الـعـلـامـاتـ السـابـقـةـ قـلـنـاـ اـنـ هـذـاـ دـمـ اـهـ تـبـيـنـ لـهـ اـنـهـ لـيـسـ اـسـوـدـاـ وـلـيـسـ لـهـ رـائـحةـ 01:10:17

وـدـمـ رـقـيقـ هـذـاـ يـسـمـيـ الـاـنـ اـنـتـ آـهـ وـقـعـ عـلـيـكـ اـسـتـحـاضـةـ وـلـيـسـ بـحـيـضـ فـالـاـنـ آـهـ تـفـسـلـيـنـ الـمـكـانـ عـلـيـهـ الـاـنـ آـهـ اـنـ كـمـاـ قـالـ المـصـنـفـ هـذـاـ اـهـ يـلـزـمـهـاـ غـسـلـ الـمـحـلـ وـعـصـبـهـ الـمـحـلـ 01:10:42

وـآـعـصـبـهـ هـذـاـ عـلـيـهـ اـنـ تـتـهـرـ تـتـحـفـظـ اـهـ وـتـتـوـظـأـ وـتـصـلـيـ وـتـصـلـيـ وـيـجـوـزـ لـهـ الـجـمـعـ فـيـ هـذـهـ الـحـالـةـ وـاـنـ اـسـتـطـعـتـ اـنـ تـصـلـيـ عـنـدـ كـلـ صـلـاـةـ فـهـذـاـ هـذـاـ اـكـمـلـ وـقـالـ هـنـاـ وـنـيـةـ آـهـ الـاـسـتـبـاحـةـ 01:11:15

اـهـ لـاـ نـيـةـ رـفـعـ الـحـدـثـ هـذـهـ مـسـأـلـةـ مـهـمـةـ يـعـنـيـ هـذـاـ الـاـنـ الـنـيـةـ الـتـيـ تـقـعـ عـلـيـهـ هـلـ هـيـ نـيـةـ اـسـتـبـاحـةـ ؟ـ اـمـ نـيـةـ رـفـعـ الـحـدـثـ لـاـ الـحـدـثـ مـسـتـمـرـ مـعـهـ فـنـيـةـ هـذـاـ الـتـيـ تـقـعـ عـلـيـهـ 01:11:51

لـيـسـ نـيـةـ رـفـعـ الـحـدـثـ اـنـظـرـوـاـ يـاـ اـخـوـانـ اـلـىـ اـلـىـ اـهـ فـقـهـ المـصـنـفـ هـوـ الـاـنـ يـعـطـيـنـاـ مـاـ يـسـمـيـ عـنـدـ آـهـ قـاـعـدـةـ الـاـسـتـسـحـاقـ وـلـهـذـاـ قـالـ يـلـزـمـهـاـ اـهـ نـيـةـ الـاـسـتـبـاحـةـ يـلـزـمـهـاـ يـعـنـيـ هـيـ تـسـتـصـبـ هـذـاـ حـكـمـ مـعـهـ 01:12:14

اـنـهـ مـاـ زـالـتـ اـهـ فـيـ عـدـدـ تـسـتـصـبـ هـذـاـ حـكـمـ اـنـهـاـ اـلـىـ الـاـنـ مـاـ زـالـتـ فـيـ حـدـثـ مـسـتـمـرـ يـعـنـيـ مـثـلـ سـلـسـ الـبـولـ مـثـلـ مـلـهـاـ مـثـلـ مـنـ عـلـيـهـ سـلـسـ الـبـولـ لـكـنـ هـذـاـ حـرـجـ 01:12:46

لـاـ يـرـتـفـعـ اـلـاـ بـهـذـاـ فـعـلـ لـاـ يـرـتـفـعـ اـلـاـ بـهـذـاـ فـعـلـ اـهـ قـالـوـاـ حـرـمـ وـطـوـهـاـ حـرـمـ وـطـوـهـاـ اـلـاـ مـعـ خـوـفـ الـزـنـاـ نـسـأـلـ اللـهـ عـاـفـيـةـ يـحـرـمـ وـطـوـهـاـ اـلـاـ مـاـ خـوـفـ الـزـنـاـ نـسـأـلـ اللـهـ عـاـفـيـةـ 01:13:05

يـعـنـيـ هـوـ يـتـكـلـمـ عـنـ زـوـجـهـ يـتـكـلـمـ هـنـاـ عـنـ زـوـجـهـ يـعـنـيـ هـذـهـ التـيـ وـقـعـ عـلـيـهـ بـعـدـ الـخـامـسـةـ عـشـرـ يـوـمـ دـمـ الـاـسـتـحـاضـةـ هـذـهـ يـحـرـمـ جـمـاعـهـ وـمـعـاـشـتـهـ طـيـبـ اـذـاـ قـالـ الزـوـجـ وـالـلـهـ اـنـ اـخـافـ اـنـ اـقـعـ فـيـ الـزـنـاـ 01:13:28

فـانـهـ يـجـوـزـ لـهـ مـعـاـشـتـهـ يـجـوـزـ لـهـ ذـلـكـ لـمـاـذـاـ تـخـرـيـجـ اـصـوـلـيـ اـيـنـ فـعـلـ اـقـلـ الـمـفـسـدـ يـعـنـيـ آـهـ الـجـمـاعـ هـذـاـ مـفـسـدـةـ وـالـوـقـوـعـ فـيـ الـزـنـاـ مـفـسـدـةـ فـنـأـخـذـ بـاـقـلـ مـاـذـاـ بـاـقـلـ الـمـفـسـدـ 01:13:49

اـنـ وـقـوـعـ فـيـ الـفـاحـشـةـ هـذـاـ مـفـسـدـةـ وـاـذـاـ كـانـ عـنـدـهـ زـوـجـةـ مـرـبـيـةـ فـانـهـ يـجـوـزـ لـهـ اـنـ يـجـامـعـهـ اـهـ وـالـاـخـذـ بـاعـلـىـ الـمـصـلـحـتـيـنـ وـاـقـلـ الـمـفـسـدـتـيـنـ هـذـاـ هـوـ تـخـرـيـجـ اـصـوـلـيـ لـهـذـاـ مـسـأـلـةـ قـالـ وـاـكـثـرـوـاـ مـدـ الـنـفـاـسـ اـقـرـأـ يـاـ اـخـ منـذـرـ تـفـضـلـ 01:14:12

اـخـ منـذـرـ قـالـ وـاـكـثـرـ مـدـ الـنـفـاـسـ اـرـبـعـنـ يـوـمـ النـقـاءـ زـمـنـهـ طـهـرـ يـكـرـهـ الـوـطـءـ فـيـهـ وـهـوـ كـحـيـضـ فـيـ اـحـكـامـ غـيـرـ عـدـةـ وـبـلـوـغـ يـقـوـلـ اـكـثـرـ مـدـ الـنـفـاـسـ يـعـنـيـ اـهـ اـذـاـ وـلـدـتـ الـمـرـأـةـ 01:14:36

وـلـدـتـ الـمـرـأـةـ لـاـ تـعـرـفـ هـيـ هـلـ هـيـ طـهـرـتـ آـهـ مـنـ خـمـسـةـ عـشـرـ يـوـمـ اوـ مـنـ عـشـرـةـ اـيـامـ اوـ مـنـ عـشـرـيـنـ وـبـعـضـ وـبـعـضـ الـزـوـجـاتـ نـسـتـحـيـ اـنـ تـسـأـلـ تـسـتـحـيـ اـنـهـاـ يـكـوـنـ عـنـدـهـ جـهـلـ 01:14:59

اـهـ فـلاـ تـعـرـفـ اـهـ مـتـىـ تـطـفـرـ اـهـ بـالـنـسـبـةـ لـلـطـهـارـةـ مـنـ الـنـفـاـسـ قـدـ تـهـرـ فـيـ عـشـرـةـ اـيـامـ وـقـدـ تـهـرـ

في ثلاثة ايام وتلاحظون انه قال هنا - 01:15:28

اه قال آآ واكثر مدة النفاس يعني اه اربعون يوما يعني يعني مفهوم آآ هذا المنطوق مفهومه انه يمكن ان تطهر في اسبوع او في عشرة ايام او في اسبوعين - 01:15:49

لكن ان ان طال وقت النفاس فاغلبه ان ان النساء يطرن في اربعين يوما لكن هذا ليس آآ بقاعدة ثابتة لكن آآ هذا تحريجا على القاعدة الاصولية وهي قاعدة - 01:16:17

معاشر الاحبة قاعدة مازا من يجيب يا شيخ منذر اعطي للشباب فرصة يشاركون اعطي الشباب فرصة كيف خرجنا اعتل للشباب فرصة كيف خرجنا الاربعين يوما هذه التي آآ تطهر فيها آآ - 01:16:37

النساء اه بنيناها على اي قاعدة اصولية يا معاشر الاحبة ببني بنيناها على اي على اي قاعد هل على النص او على القياس ولا على الاستسحاب ولا على الكتاب ولا على القول الصحابي ولا على - 01:17:05

سد الذرائع ولا على آآ من من يتفضل ويعطينا اجابة على هذا قال واكثر مدة النفاس اربعون يوما اربعون يوما هذه من اين جاءت يا مشايخ الذي يريد ان يشارك يتفضل الصوت مفتوح يا يا اخوة - 01:17:27

بالنسبة للشباب ما لا يوجد جواب يا اخ منذر عندك جواب يا اخ منذر نعم الاخ سعيد ايوب تفضل يا الاخ قاعدة مفهوم المخالفة لا. لو ترفع الصوت شيخنا قلت لك قاعدة مفهوم المخالفة. خرجنا لا - 01:17:54

اين آآ قاعدة عموما المخالفة يا يا شيخ تؤخذ من نص اين النص هنا حتى تأخذ منه مفهوم المخالفة؟ اين النص هو يقول لك اربعين يوم. واكثر مدة النفاس اربعون يوما - 01:18:33

انت اخذت مفهوم المخالفة من اين؟ من الاربعين هذه من اين اه يا شيخ شيخنا وصوتك بعيد لا اسمعك جيدا انت انت تتكلم من من سمعة الرأس الصوت لا يصل آآ - 01:18:54

او من طيب اه الجواب يا معاشر الاحبة انتم تعرفون لو لو انا اعيدكم الى بداية الباب هذا الباب وهو باب الحيض اه لو نعود فقط من باب المذكرة يفتحون اللي اللي معهم المتن او الكتاب - 01:19:19

الذى الذين معهم المتن ويتبعون معي يتابعون على بداية الفصل ببداية الفصل قال في الحيض قال اقله ثم قال بعدها بسطر وغالبها ثم قال واقل ثم قال ولا حد لاكثره - 01:19:48

ثم قال انا اعطيكم فقط الان اشارات ثم قال اه تجلس اقله ثم قال غالبه ثم قال معتادة لاحظوا الكذبة هذى معتادة ثم قال واكثر مدة النفاس اربعون يوما ووضحت يا مشايخ ولا ما وضحت - 01:20:24

وضحت او لا ما وضحت هذى مبنية على قاعدة القاعدة الاصولية وهي قاعدة العرف قاعدة العرف. الم نقل في بداية الفصل يا معاشر الاحبة الم نقل في آآ الم يقل المصنف - 01:21:02

آآ لا حيض مع حمل ولا حيض بعد خمسين من اين جاءه هذا من اين جاء يا مشايخ لا حيض مع حمل شيخ ابو عبد الله العادة والاستقرار. العادة نعم العادة والعرض. يعني البنات النساء جرى العرف عندهن الطبيعة البشرية - 01:21:28

انه اه هذا شيء خلق الله النساء على هذا وقد لاحظ قبل تسع سنين من اين اخذنا هذا؟ من العادة ومن العرس وعندما القاعدة الاصولية العادة محكمة العادة محكمة قال واكثر مدة النفاس - 01:21:55

اربعون يوما. طبعا النفاس هذا واضح. هذا يعني دم يخرج من الرحم يعني بعد الولادة او مع الولادة هو حده يعني اربعين يوما يعني اذا اذا استمر مع المرأة - 01:22:16

يبقى اربعين يوما لكن بعد الاربعين الطهارة مؤكدة اما متى تطهر عشرة ايام في عشرين النساء يختلفن في ذلك قال والنقاء ز منه طهر اه يعني لو انقطع دم النفاس خلال المدة وهي الاربعين - 01:22:37

فانها في هذه الحالة عليها الغسل وعليها ان تصلي طيب لو عاد اليها الدم بعد الغسل وبعد الصلاة بعد يوم يومين فإنها تعود الى حالتها الاولى وآآ تتربيص اه حتى تكمل الاربعين - 01:23:04

نعم حتى تكمل الأربعين يعني الأربعين هذى معروفة عادة اه وهذا معناه انها لم تطهر. هذا معناه انها لم تطهر طيب هل يجوز لزوجها ان يطعها؟ ام لا هل يجوز لزوجها ان يطأها - [01:23:27](#)

يعني في هذا الحال ان يجامعتها يعني القول الراجح انه يكره الجماع هنا اه لان الدم لم ينقطع. لان الدم لم ينقطع بشكل كامل قال المصنف وهو كحبيض في احكامه - [01:23:46](#)

غير عدة وبلوغ يعني يتكلم عن النفاس هنا يقول ان احكام النفاس يعني المعنى هنا احكام النفاس مثل احكام الحبيض في الامور المحرمة وفي آآ الامور المبيحة فهو اه كالحبيض - [01:24:06](#)

ثم قال غير هذا استثناء. يعني يتميز يستثنى الامور التي تستثنى من النفاس آآ الاحكام التي تستثنى من النفاس آآ مع الحبيض غير عدة وبلوغ يعني النفاس مثل الحبيض في جميع الاحكام - [01:24:30](#)

الى العدة الى العدة فالنفاس اه لا يعتبر من الامور التي تعتقد بها اه المطلقة لا يعتبر من الامور يعني القروء الثلاثة التي هي مدة العدة ما نقول الان آآ حاوية حبيضتين ثلاث - [01:24:55](#)

لا بمجرد ان تضع المولود اذا كانت مطلقة انتهت عدتها واضح يا مشايخ النساء النفاس لا يعتبر من القرى الثلاثة التي هي مدة اه العيد اه يعني هذا اذا هذا طلت - [01:25:25](#)

بعد الحبيض عليها ان تعتقد بثلاث حبيضات ولا تقل انا كنت اه نفساء وبعد شهرين بتزوج لا هذا ما يجوز هذا ما يجوز عليها ان تعتقد هنا بثلاث - [01:25:57](#)

بثلاث يعني النفاس ما يكون حيبة ما تتحسب انه حيبة اه قال وبلغ خير عدة وبلوغ. يعني اه ان النفاس لا يعد من علامات البلوغ النفاس لا يعد من علامات - [01:26:15](#)

البلوغ لماذا لان هي كيف حملت يا معاشر الاحبة هي كيف حملت كيف حملت؟ حملت قبل قبل هذا النفاس فهذا دليل على على انه ليس من العلامات. يعني هي حاضت - [01:26:43](#)

هذا دليل ماذا؟ دليل البلوغ. ثم تزوجت ثم حمدت وهنا لا يعتبر النفاس من علامات البلوغ كما قال المصنف في منطوقه لان الحمل اه قبله وعلامة ثم ايضا من من العلامات التي اشار اليها هنا المصنف - [01:27:12](#)

وستستنبط من كلامه يا معاشر الاحبة اه في قوله غير عدة وبلغ لان المرأة اثناء الجماع يحصل لها انزال وهذا الانزال من هذا هو عالمة ماذا علامات البلوغ كم عندنا الان؟ عالمة - [01:27:42](#)

كم عندنا عالمة هنا؟ عندنا الان اه الحبيض هذا عالمة الانزال الذي آآ يحدث لها اثناء الجماع او او قبل او في الاحتلام هذا ايضا عالمة ماذا؟ عالمة بلوغ طيب اه انتهينا والله الحمد - [01:28:12](#)

انتهينا الان من كتاب الطهارة. وسننشر الان ان شاء الله في كتاب الصلاة. تفضلي يا اخ منذر اقرأ نعم شيخنا المصنف رحمه الله كتاب الصلاة يجب الخمس على كل مسلم مكلف الا حائض ونفسياء. ولا تصح من من مجنون ولا صغير غير مميز. وعلى وليه - [01:28:34](#)

بها لسبع وضربيه على تركها لعشر يحرم تأخيرها الى وقت الضرورة الا من له الجمع بنيته ومشتغل بشرط يحصل وجاحد جميل جميل احسنت احسنت. طبعا هنا آآ بدأ في آآ كتاب الصلاة بعد هذا يسمى الان بعد ان فرغنا من - [01:28:59](#)

احكام الطهارة بدأنا في الكتاب الثاني من هذا المتن المبارك وهو كتاب الصلاة اه وقال تجب الخمس على كل مسلم مكلف الا حائض ونفسياء ولا تصح من مجنون ولا من صغير - [01:29:24](#)

اه قال اه تجب الخمس على كل مسلم لكن الكافر لا تجب عليه قال على كل مسلم يعني الكافر هذا يخرج اه هذا يخرج اه حتى اه ينطق الشهادتين وآآ بعد ذلك - [01:29:41](#)

اه يدخل في الاسلام وان اغتسل قبل ذلك فهذا اكمل وافضل ثم قال يعني من الشروط مكلف هذا الذي بلغ خمس سنوات الطفل الذي بلغ او الصبي الذي بلغ خمس سنوات - [01:30:03](#)

هذا غير مكلف لان النبي صلى الله عليه وسلم قال رفع القلم عن ثلاثة لكن لو صلى هذا الصبي فان اه هذه الصلاة جائزة اه ولا

يعتد بها لانه لم يبلغ - 01:30:21

ولهذا قال النبي وسلم رفع القلم يعني لا يؤخذ لخطأ في صلاته او في قراءته وقال رفع القلم عن ثلاثة وذكر منهم النبي صلى الله عليه وسلم الصبي حتى يحتجم - 01:30:46

لو صلى المجنون او صلى المعتوه او صلى الصبي لا يعتد بصلاتهم. اما الصبي العاقل فان الصلاة مقبولة لكنه غير مكلف لماذا غير مكلف وهو يصلي مع الناس لماذا غير مكلف - 01:31:02

لماذا هو غير مكلف لان القصد هنا ليس عنده قصد. هو يقلد هو يقلد لا يوجد قصد هنا يا معاشر الاحبة. هذا الصبي الذي يقف في الصلاة - 01:31:26

ويصلبي هذه الصلاة حركات يرفع يديه ويضع جبهته على الارض ويقول السلام عليكم ورحمة الله. السلام عليكم ورحمة الله. هو لا قصد عنده لانه عنده مجرد حركات ولهذا هو يدرب على الصلاة - 01:31:43

ويذاب وليه ويؤجر عليها ولهذا النبي صلى الله عليه وسلم ماذا قال مروا اولادكم اؤمرموا اولادكم بالصلاه وهم ابناء سبع نصلي وعمر خمس سنوات او اربع سنوات هو يدرب على هذا لكنها - 01:32:05

اه لا يعتد بها اه طيب اه هنا تلاحظون انه قال اه تجب الخمس ماذا الخمس ماذا الذي خرج هنا ما الذي خرج يا شيخ منذر؟ افتح الصوت كرما تجب الخمس يا يا معاشر الاحبة قال تجب الخمس - 01:32:28

ما الذي خرج هنا ما الذي خرج؟ ما قال آآ تفضل شيخنا خرجت التوافل الله يفتح عليك. خرجت التوافل وقيام الليل والتطوع المطلق وصلوة الضحى. يعني هذى كلها ليست واجبة. قال اللي واجب بس خمس. خمس فقط فرائض - 01:32:57

وانظروا الى رحمة الله بعباده قال عليك ايها المكلف ان تصلي خمسة خمس صلوات ان تصلي خمس صلوات. اما قيام الليل والضحى وصلوة الاشراق والتوافل هذه لا تجب عليك لكن لو صليتها - 01:33:24

انك تثاب عليها ولك اجر وهي ايضا آآ تكمل او تجبر النقص الذي يقع آآ في لكنها ليست واجبة. ليست واجبة وهي مما يؤجر عليه العبد قال تجب الخمس الا حائضا - 01:33:46

تجب الخمس على كل مسلم الا حائضا هذا مستثنى آآ الا حائضا ونساء آآ هذى تكلمنا عنها في في اول الدرس اه انه اه انها الصيام ولا تقضى الصلاة ولا تصح من مجنون ولا صغير - 01:34:04

اه تكلمت عنه قبل قليل وقلنا لانه رفع القلم عنهم او عنهم ويحرم تأخيرها الى وقت الضرورة. ويحرم تأخيرها الى وقت الضرورة عندنا يا معاشر الاحبة الوقت آآ وقتان وقت اختيار ووقت ماذا - 01:34:30

ووقت ضرورة عندنا الوقت وقت اختيار ووقت ضرورة قال هنا يحرم التأخير يحرم التأخير ولهذا لما سئل النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل افضل قال اليمان بالله ورسوله قيل ثم اي قال الصلاة على وقتها - 01:34:52

اه الصلاة على وقتها هي من افضل الاعمال التي يؤتى بها الا اذا كان وقت الصلاة آآ طويلا مثل وقت العشاء مثل وقت العشاء وكذلك وقت العصر هذان الوقتين هذان الوقتين - 01:35:26

اه يجوز اه تأخير الصلاة لمشتغل بشرطها ولهذا الصحابة رضي الله عنهم في غزوة بنى قريظة بعضهم صلى في اخر الوقت لا يصلين احدكم العصر الا في بنى قريظة بعض الصحابة صلوها بمجرد الاذان - 01:35:50

بمجرد ان انتهى المؤذن من الاذان صلوها وبعضهم اخرها الى قبل المغرب فلم يعنف النبي صلى الله عليه وسلم احدا من الفريقين لم يعنف احدا من الفريقين لان لان هذا الوقت يسع هذه الصلاة - 01:36:12

ويكون فيه فائض من الوقت وكذلك العشاء لكن ليس هذا ليس معنى هذا ان الانسان يؤخر العصر الى قبل المغرب بنصف ساعة او يؤخر العشاء الى الى قبل الفجر بنصف ساعة لا ليس هذا المراد - 01:36:36

انما لم يستغل بشرطها. كما سيأتي بعد قليل يعني آآ قال هنا الا هذا استثناء الا من له الجمع بنيته يعني انسان يريد يجمع او هذى المستحاصة التي وقع عليها المستحاصة تزيد تجمع - 01:36:52

ومشتغل بشرطها يعني اه هذا مسافر او مريض او حصل مطر بين المغرب والعشاء او بعد المغرب مباشرة لا يجوز تقديم صلاة العشاء وتصلي مع صلاة المغرب او تصلي المغرب في وقت العشاء - [01:37:15](#)

بنية الجمع وكذلك المريض والمسافر اه يجوز لهم ذلك وكذلك مشتغل بشرطها يعني ما معنى مشتغل بشرطها يعني انسان فقد الماء وقال انا في غالب ظني ان الماء سيأتي بعد ساعة من الان - [01:37:39](#)

اه او بعد ساعة الاربع او بعد ساعتين فهذا مشتغل بشرطها ينتظر حتى يجد الماء. لان الماء شرط يا معاشر الاحبة من شروط صحة الصلاة هذا ينتظر حتى يأتي الماء - [01:38:08](#)

اه لكن هنا ذكر استثناءاً مهما وذكر اه فائدة مهمة قال بشرط قال مشتغل بشرط يحصل قريباً واحد يقول مثلاً والله الماء هذا سيأتي بعد اربع ساعات. او بعد ثلاث ساعات - [01:38:27](#)

لا هذا هذا يكون لعباً واحتيالاً على الوقت هذا لاعب هذا لاعب واحتياجاً على الوقت لتحرير هذه الفريضة. قال يحصل قريباً اه يعني ساعة او في حدود ساعة فان هذا يجوز. اما اذا كان اكثر - [01:38:50](#)

لا يجوز ان تؤخر الصلاة عن وقتها بل يصلي بالتييم آآ ولا حرج آآ في ذلك. قال وجادها كافر نسأل الله العافية. نسأل الله العافية جاحد الصلاة كافر والعياذ بالله هل الكفر هذا - [01:39:13](#)

هذا الكفر اه كفر ردة ام هو آآ كفر تكذيب هو جحد يقول جادها جادها يعني يقصد انه لم يترك الصلاة آآ تهانينا وكسلا ان ما تركها جحوداً واعراضاً وتكذيباً. فهو في حكم مرتد والعياذ بالله - [01:39:35](#)

هو في حكم المرتد يعني يقول والله انا ما ابغى اصلي لماذا لا ت يريد ان تصلي قال انا كسلان لكنني الان لن اصلي اصلي اذا كبرت اصلي اذا ظهر الشيب في لحيتي او في رأسي - [01:40:05](#)

اصلي اذا بلغت خمسين سنة اصلي بعد اه كما يفعل وانا سمعت هذا من بعض الناس نسأل الله العافية يقول اذا اذا بلغت اربعين سنة اصلي اذا بلغت خمسين سنة اصلي - [01:40:21](#)

اذا شاب رأسي اصلي اذا شابت لحيتي اصلي هذا هذا لم يجحد الصباح هذا. وهذا لا يكفر لكنه ارتكب كبيرة من الكبائر. نسأل الله العافية هذا لا يكفر هذا لانه لم يجحد - [01:40:37](#)

يجحد الصلاة كلية اما اذا قال لا انا لا اصلي ولا اريد ان اصلي للان ولا بعد خمسين ولا بعد ستين سنة لماذا؟ قال جهوداً انا انا جاحد لهذه الصلاة وارى انها من العبث ومن - [01:40:54](#)

من تضييع الوقت هذا والعياذ بالله يخرج من الاسلام. هذا ارتد لانه اعرض وكذب وجحد نسأل الله العافية وقالوا ما سلکكم في سقر قالوا لم نك من المصليين يعني لم نكن من جملة المصدقين - [01:41:14](#)

بهذه الفريضة وهذا الركن والان سينتقل المصنف الى فصل اه في الاذان والاقامة لعلنا حتى لا يختلط الكلام هنا اه موضوع الصلاة لانه فصل مستقل ولهذا قال فصل يعني انه لا يتبع ما قبله - [01:41:38](#)

نتوقف عند الشيخ منذر سجل هنا انا توقفنا عند فصل الاذان والاقامة فرض كفاية على الرجال الاحرار المقيمين لخمسة المادة والجمعة. وان شاء الله تعالى الثلاثاء المقبل نستأنف من هذا الموضوع - [01:42:06](#)

والان نفتح المجال للأسئلة والتعليقات والاستفسارات اذا كان هناك معاشر الاحبة سؤال فلتفضلوا بارك الله فيكم وائذن لهم يا شيخ منذر لمن اراد من الاخوة نعم شيخنا فتحت لهم السلام عليكم ورحمة الله. وعليكم السلام ورحمة الله - [01:42:31](#)

اه شيخ انا ذكرت انفا حفظكم الله اه مسألة القياس اقتراني حبذا لو اعدتم ذكرى وحقيقة مع التمثيل له والأمر الثاني شيخنا انا لاحظت انو ان جردم لهذا الكتاب آآ - [01:43:00](#)

اقرب الى الشرح منه الى الاصول وراحت ايضاً آه هذه ملاحظتي انه آآ انكم آآ يعني آآ يركزون خاصة التخريجات الاصولية التي ربما قد تخفى على كثير من الطلبة العرفي او الاستصحاب او الام او السنة - [01:43:22](#)

الفعالية ولذلك مما قد يخفى علينا. اليك كذلك حتى الانسان يزداد اين السؤال آآ يا ابو عبد الله حفظك الله اين السؤال هنا

السؤال الاول شيخنا قلت لك آ ذكرتم قياس الاقتراني - 01:43:44

لو تكرتم بذكر ماهيته او حقيقته مع التمثيل او حفظكم الله والله انا ما تبين لي لو لو ترفع صوتك قليلا قلت حفظكم الله ذكرتم آ في ثنايا آ شرحكم آ او عنها المتن المبارك - 01:44:05

اه ذكرتم حفظكم الله القياس الاقتراني نعم القياس الالكتروني وقد اشكل علي الأمر فلو تفضلتم وتكرتم حفظكم الله ببياني حقيقته وماهيته مع التمثيل له حفظكم الله والامر الآخر اه هذا مجرد ملاحظة شيخ انا بدا لي ان اه الجرد الان يغلب عليه الشر الفقهي اكثر منه اه - 01:44:30

يعني الاصولي يعني انت قصدك ان هذه الفوائد الاصولية آ يعني آ اه قصدك انها يعني اه لا تناسب الدرس لا ليس كذلك شيخنا. آ انا من خلال المتابعة لكم بدملي ان غالب الكلام كان عبارة عن آ شرح او آ بيان لمسائل فقهية - 01:45:00

اكثر منها تطبيق اصولي على المسائل والله اعلم هذا فقط هذا ما بدني او ظهر لي من خلال المجالس التي عقدتموها في هذا الجرد حفظكم الله نعم بارك الله فيك. بالنسبة - 01:45:26

آ القياس الاقتراني هو عكس القياس الاستثنائي يعني اه ان النتيجة لا تكون مثل المقدمة وتكون مذكورة في الجملة. تكون مذكورة في الجملة وانا مثلت على ذلك آ بالمثال الذي ورد - 01:45:47

في اول آ باب نعم. ذكرت المثال انا في هذا الموضع والقياس الاقتراني هو عكس القياس الاستثنائي اه ولا تكون النتيجة واحدة ابدا تكون مختلفة. وذكرت المثال على ذلك لو تعود انت الى التسجيل الصوتي - 01:46:11

بعد الانتهاء ان شاء الله والمسألة هذه يسيرة وهي مبحوث في كتب الاصول وكتب اه المنطق. نعم تفضلوا يا اخوان تفضل يا اخ سعيد السلام عليكم شيخنا وعليكم السلام ورحمة الله شيخنا قلنا في النجاسة الحكمية انها ثلاثة انواع - 01:46:41

نهارا مخففة ونجاسة النجاسة المغلظة ونجاسة المتوسطة الصوت منخفض ولا اسمع جيدا شيخنا قلت لك ان نعم شيخنا انت تسمع الان قلنا في نجسة الحكمية انها ينقسم الى ثلاثة اقسام نجاسة مخففة ونجاسة نعم صحيح - 01:47:17

ومغمي يعني يا شيخنا في هذه الثلاثة انواع اذا كانت النجاسة يعني واقعة على الارض يعني اه. طيب يكون فيها الغسل بالماء والتراب. اما اذا كانت على على ثوب الانسان فيكفي فيها الماء فقط شيخنا هكذا يعني - 01:47:53

طيب راني اعيد سؤال شيخنا ولا اه الصوت بعيد ولا اه اسمعك جيدا. ويا اخوان الذي عنده اشكال يعود الى التسجيل اه الى موضع الفقرة او المسألة انا بينت كل مسألة وبतخريجها ودليلها ومعناها - 01:48:17

هيا ارجو من الاخوة الكرام الا يكرروا الفوائد آ يرجعون الى موضع التسجيل يعني مشكورين مأجورين يعودون الى موضع الدرس المسجل ويستطيعون ان يعودوا. انا حقيقة لا اسمع لا اسمع جيدا بعض الاسئلة - 01:48:46

نعم اه سؤال يا مشايخ او نختم سؤال نعم شيخنا احسن الله اليكم احسن الله اليكم هل تكفي آ غسلة واحدة يعني آ ذكرتم انه لابد بنص حديث النبي صلى الله عليه وسلم - 01:49:07

غسلات ومع غسلة واحدة تراب. هنا هل يمكن الجمع هنا غسلة الماء معها تراب؟ هل تكفي هل تجزأ هذه واحدة فقط مع تراب نعم شيخنا فقط مع التراب نعم شيخي. لا ما يجزي هذا لا بد من سبع هذا اه النبي صلى الله عليه وسلم ذكر المنطق - 01:49:28

قال سبع سبأ يعني ان العادة ان ان النجاسة هذه لا تنعدم ولا تذهب الا بسبع وقال ايضا معها التراب آ هذا العدد يقصد قصد به هذا تعبدنا النبي صلى الله عليه وسلم به - 01:49:54

يعني آ الله علم نبيه صلى الله عليه وسلم هذا العدد لحكمة تعبدية فلماذا نخالف هذا الامر ونغسل مرة واحدة ماذا سنستفيد من هذا ان نغسل غسلة واحدة علمنا ان نشرب ثلاث مرات وان نغسل هذه النجاسة سبع مرات - 01:50:16

وهذه الاعداد مقصودة لها حكمة تعبدية يوم معاشر الاحبة لها اه حكمة تعبدية. تعبدنا الله تعالى بها نعم اه السؤال الاخير قبل ان نختم سؤال اخير يا شيخنا احسن الله اليكم. لماذا يشترط الحنابلة تكرار الغسل في ازالة النجاسة؟ يعني لماذا يشترطون سبع غسلات؟ رغم ان الحديـد - 01:50:40

جاء فقط من جلسة الكلب لماذا يعمونها على بقية النجاسات؟ وبارك الله فيكم من قال انهم يعمون؟ من قال؟ اين وقع التعميم
هذا في قوله وبول غلام لم يأكل طعاما بشهوة وقيعه بغمره به ثم قال وغيرها بسبع غسلات احدها بترباب ونحو - [01:51:23](#)
في نجاسة كلب وخنزير فقط. يعني جعل هذه انا تحدثت عنها هذه هذه انا تحدثت عنها آآ قال وغيرهما لان هذه هذه تسمى
[01:51:46](#) النجاسات المغلظة اه وهي ما يكون في الخنزير والكلب -

اه اذا ولغ الكلب وانا شرحت هذا الموضع اذا ولغ الكلب اه اه في انا احدهم فليغسله سبع مرات اه اولا هن بالتراب. واه في رواية
احدها اه احدها بالتراب وقلت ان هذا العدد مقصود وهو تعبدني. فهذا عدد تعبدني - [01:52:13](#)
اه ولا بد من وجود التراب لان التراب فيه مادة مطهرة هو يقصد غير بول الغلام فهذا آآ ليس آآ من النجاسات المغلظة هذا مخففة
[01:52:39](#) شرحت هذا الكلام وقلت انه اما ان يغسل او يرش فقط -

يغسل او يرش فقط اه وذكرت الانواع يا معاشرة احبة ذكرت الانواع التخفيف والمتوسط والمغلظ وفصلت فيها واسأل الله تبارك
وتعالى ان ينفعني واياكم بما سمعنا والله اعلم واحكم وصلى الله وسلم على نبينا محمد. وآآ نلتقي ان شاء الله في الاسبوع القادم.
[01:53:05](#) والسلام عليكم ورحمة الله -

[01:53:38](#) جزاك الله خيرا يا شيخنا عليكم السلام بارك الله فيك -